

1147- حكم ذبح الأضحية عن الميت والحي - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما يفعل من ينفق على روح الميت باضحية وما اشبه ذلك مثل العشاء بذبح شاة او بقرة. وما حكم ذلك لغير الميت وما يقتضي عمله لغير الميت. وهل يصح تكرار الأضحية للعيد الكبير كل سنة؟ وكم مرة تكرر - [00:00:00](#)

في العمر هذه بعض اسئلتها لو تكررت شيخ عبد العزيز ليس لهذا الحد. مم. هذا هو يوضح عن ميت وله الولي عن الحي من اهل بيتك ان يذبح ضحية عنه وعن والديه الاحياء - [00:00:20](#)

وعن الـ بيت من زوجة واولاد وله يوضح عن الميت من ابيه او امه او خالته او خاله او نحو ذلك وليس لهذا الحد اذا ضحى كل سنة فهذا حسن والضحية سنة كل سنة. نعم. النبي كان يوضح كل سنة عليه الصلاة والسلام ضحيتين - [00:00:34](#)

احداهما عنه عن البيت والثاني ابوه احد الله من امته عليه الصلاة والسلام واذا صدق غير اضحية ذبحها في رمضان او في غيره ناقة او بقرة او شاة او عدن اكثر - [00:00:53](#)

نوى بذلك الصدقة عن نفسه او عن والديه الحسين او الميتين او عن غيرهم صدقة يطلب بها ثواب الله وتصدق بها على الفقراء والمساكين كل ذلك كل فيه اجر كثير - [00:01:06](#)

يقول النبي صلى الله عليه وسلم الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئونه النار والله يقول سبحانه وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون ويقول جل وعلا الم ينفقون اموالهم بالليل والنهر سرا وعلامة - [00:01:22](#)

فله اجره عند ربها ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون. فالصدقة بالمال بالنقود والذبايج والملابس والاطعمة كلها طيبة اذا قصد بها وجه الله والتقرب الى الله سبحانه وتعالى عن الاحياء والاموات. مم. في رمضان وفي غيره - [00:01:34](#)

وهو هكذا الظحية ضحية في ايام الضحية في يوم العيد يوم النحر وايام التشريق هذه الضحايا مشروعة للمسلمين عن نفسه وعن نفس واهل بيته وعن شاء من شاء من اخوانه واحبابه. نعم. جزاكم الله خير - [00:01:51](#)